

اختيار تقول قاربت المدينة وما اي وما ادخلها ولا يجوز ذلك  
في لم الاصح ضرورة كقولهم  
اخفظ ود بعناك التي استودعنا يوم الاعاز ان وصنت  
وان لم اذا علمت ذلك وكان الاولى لك ان لا تقول المرافة  
للم لان المترادفين متخذان في المعنى وما هنا ليس كذلك  
كما تقدم بل كان يعبر بالمشاركة مثلا وهذا غير بعضهم  
بالاختية حيث قال ولما اخت لم لان الاختية لا تستلزم  
الاتحاد في المعنى بل تستلزم المشاركة ولو في شيء دون شيء  
وهذا التقيد لبيان الواقع لا للاحتراز عن اللحنين نحو ولما  
ان جاء اهدنا ولا عن الاجابية وهي التي بمعنى الاختوخوان كل  
نفس لما عليها حافظ عند سد الميم لانه لم يحفظ  
دخوها على المضارع فلا حاجة للاحتراز عنها والم  
والمظاهر كلامه انما اذا اتان مستقلتان وليس كذلك بل  
هالم ولا يزيد عليهما همة الاستفهام التقديري وهو حملاء  
المخاطب على الاعتراف باهر استقدر عنده بثوبه او ففهمه  
فقول الش في الم والمخالف تقدير وجزم فيه شيمه لما عرفت  
من ان التقدير من المخرج والمجزم من لم ونسج مجزوم  
بالم فيه شيمه فان المازم انما هو كم كما عرفت ولما دخل المخرج في  
المجزم فيقال هو من ذكر الكل والمراد ههنا وللام الاسر  
اي وسمى لام الاهد وهو لانه المازم لان الاسم هو المازم  
كما هو ظاهر عبارته وقد يقال ان كل حكم ورد على لفظ فهو  
وارد على مسماه الاقربية والمراد بها اللام الموضوعية لطلب  
الفعل من كان الطلب نحو ليقف ووسعة او دخل ليقف

عنين

عنين اريك او العاسا قولاك لسنا ورك لا تفعل كذا او استعمل  
في غير الطلب كالتي يراد بها ويجوزها الخبر نحو قل من كان في  
الصلالة واليهدد له الرحمن مد اي فيمد او الشهد يد بخرق  
شاة فاليوهن ومن شاة فاليكفن المستعمل في الكهني  
المعني الموضوعية لتستعمل في النهي والدعاسوا استعملت  
فيها مخملا تخف ولا تتخذ ناو في الالتماس كقولك لنظير  
غير مستعمل عليه لا تفعل كذا او في غير ذلك كقولك لعديك  
لا تطعني فانها هنا للتهديد وشار الش بتقدير لفظ  
المستعمله الي ان قوله في النهي والدعاسفة لا يتقدرب متعلق  
الظرف معرفة وان كان المشهور بتقدير متعلق الظرف  
نكروم وان جعل حالا قدر المتعلق نكرة فيوافق المشهور ويخرج  
بقوله المستعمله التي لا الناهية والزائدة وقد سمع عن العرب  
المجزم بالناهية اذا صلح قبلها كي نحو جيبه لا يكون له  
علي حجة ولقيلته لم يتعرض له المد بلا الناهية  
استناد النهي اليها بحال لان الناهية هو المتكلم بواسطتها  
والذي يجزم فعلين اي مضارعين نحو ان تعودوا  
نعدا وما ضيبين نحو وان عدم عدنا او ما ضيبا ومضارعا  
نحو من كان يريد حرث الاخرى كذا نزله في حرثه او عكسه  
وهو قليل فالصور اربعة والاول من الفعلين يسمي فعل الشرط  
والاخرى بانية وانما جعل شرط الاشارة علامة علي وجود  
الثاني وان شرط في اللغة العلامة والثاني من الفعلين يسمي جواب  
الشرط وجزاه تشبيها للجواب السؤال ويجزاه الاعمال لانه يقع  
بعد وقوع الشرط كما يقع الجواب السؤال والجواب بعد الفعل

